

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٩٤ لسنة ٢٠٠٨

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثالثة
ومقرها مركز شرطة سنورس بمحافظة الفيوم
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٨٦٥ لسنة ٢٠٠٨ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثالثة ومقرها مركز شرطة سنورس بمحافظة الفيوم
لوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن الفيوم لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثالثة ومقرها مركز شرطة سنورس بمحافظة الفيوم فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ١١ يونيو ٢٠٠٨ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ١٨ يونيو ٢٠٠٨ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الفيوم تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٨/٥/١٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثالثة

ومقرها مركز شرطة سنورس بمحافظة الفيوم

التي خلت بوفاة أحد شاغليها

السيد الأستاذ المستشار/ محمد حسين عبد التواب ، رئيس محكمة الفيوم الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد الأستاذ المستشار/ عبد الحى كمال الدين فازورة ، المحامى العام لنيابة الفيوم الكلية

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ صالح عبد الواحد خليفة ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية (أ)

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ عمرو عطية حسين مصطفى ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية (أ)

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ فوزى على محمد الجندى ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ محمد إبراهيم عباس ، (عضو بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٨

٢٥٥٢٥ س ٢٠٠٧ - ٢١٠٨